RELATIONS DEPARTMENT
RESEARCH LIBRARY

العدد ١٦٤٠ — السنة الثالثة والثلاثون

(قيمة النسخة من هذه الجريدة قرش واحد دارج)

وكذلك أوحينا إليك قرآنا عربيا لتنذر أم القرى ومن حولها

أم القرى

(يوم الجمعة ٦ ربيع الثاني ١٣٧٦ ـ الموافق ٩ نوفمبر ١٩٥٦)

⮜ الجنة تحت ظلال السيوف ⮞

أخرج مسلم والترمذي عن أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ : « الجنة تحت ظلال السيوف » فقال رجل رث الهيئة يا أبا موسى أنت سمعت النبي ﷺ يقول هذا ؟ قال نعم فرجع الى أصحابه فقال اقرأ عليكم السلام ثم كسر جفن سيفه فألقاه ثم مشى بسيفه الى العدو فضرب به حتى قتل .

الايام			فجر		اشراق		الظهر		العصر	
			د	س	د	س	د	س	د	س
السبت	٧	١٨	٢٨	١١	٤٩	١٢	٢٧	٦	٤٠	٩
الاحد	٨	١٩	٢٩		٥٠		٢٨		٤٠	
الاثنين	٩	٢٠	٣١		٥١		٢٨		٤٠	
الثلاثاء	١٠	٢١	٣١		٥٢		٢٩		٤٠	
الاربعاء	١١	٢٢	٣٢		٥٣		٢٩		٤٠	
الخميس	١٢	٢٣	٣٣		٥٤		٢٩		٤٠	
الجمعة	١٣	٢٤	٣٣	١١	٥٥	١٢	٣٠	٦	٤١	٩

مشـــروع

مرسوم ملكي كريم

رقم ١٧ / ٢ / ٢٨ / ٥٧٦ وتاريخ ١٤ / ٣ / ١٣٧٦

بتعديل بعض احكام نظام ضريبة الدخل

بعون الله تعالى

نحن سعود بن عبد العزيز ملك المملكة العربية السعودية .

بعد الاطلاع على نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم ١٧ / ٢ / ٢٨ / ٣٣٢١ وتاريخ ٢١ المحرم عام ٣٧٠ هـ المعدل بالمرسوم الملكي الصادر برقم ١٧ / ٢ / ٢٨ / ٨٩٥٥ في ٣٠ رمضان ١٣٧٠ هـ وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر برقم ٣١ وتاريخ ٢٧/٢/٧٦ في شأن التعديلات التي عرض وزير المالية والاقتصاد الوطني ادخالها على نظام ضريبة الدخل المشار اليه ليتمشى مع تطور الحياة الاقتصادية في البلاد ويتابع النظم الضريبية في العالم .

امرنا بما هو آت :

مادة ١ ـ تعدل المواد الاحدى عشرة الاولى من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٢٧ / ٢ / ٢٨ / ٨٩٥٥ وتاريخ ٣٠ رمضان ٣٧٠ هـ بالنصوص الوارة في المواد التالية :

المادة الاولى ـ الخاضعون للضريبة .

يفرض هذا النظام ضريبة على مجموع مايحصل عليه الفرد من غير السعوديين من الدخل الشخصي او اي دخل تدره عليه استثمارات رؤوس الاموال كما يفرض ضريبة على ارباح شركات الاموال غير السعودية التي تمارس اعمالها داخل المملكة فقط او داخلها وخارجها في آن واحد . وكذلك يفرض ضريبة على الارباح التي توزع على افراد غير سعوديين من شركات الاموال المشكلة من سعوديين وغير سعوديين .

ولا يخضع للضريبة السعودي ولا الشركات السعودية التي يكون جميع الشركاء والمساهمين فيها من السعوديين

الباب الاول

المادة الثانية ـ الدخل الشخصي

يقصد بالدخل الشخصي فيما يتعلق بهذا النظام مايتقاضاه الفرد من رواتب او اجور او اتعاب او مكافآت عن اي عمل يقوم به او اية خدمة يؤديها داخل المملكة لفرد اخر او شركة او هيئة ويشمل ذلك مايتقاضاه الموظفون المقاولون لدى الحكومة من غير السعوديين ويعتبر دخلا شخصيا كذلك المبالغ المقدر تقديرا معقولا الثمن متاع او اي شيء اخر يعطى للفرد عوضا عن الرواتب او الاجور او الاتعاب او المكافآت المستحقة له مقابل عمله او خدمته وكذلك المبالغ التي تخصم من اي راتب او اجور او اتعاب او مكافآت لتسديد ديون اربابها وتشمل عبارة (داخل المملكة) اينما وردت في النظام اقليم المملكة الاراضي ومياهها الاقليمية ومنطقة نفوذها الجوي وما يخصها من حقوق في المنطقتين المحايدتين بينها وبين كل من العراق والكويت .

المادة الثالثة ـ دخل استثمار رؤوس الاموال .

يقصد بالدخل الذي يدره استثمار رأس المال فيما يتعلق بهذا النظام كل ايراد صاف او ربح يحصل عليه الفرد بنتيجة اية عملية يستعمل فيها مال منقول او غير منقول لشراء وبيع البضائع على مختلف انواعها وصفاتها أو حاصلات الاراضي، أو لتبادل النقود او استئجار الممتلكات المنقولة وغير المنقولة ويشمل ذلك الحيوانات وسيارات النقل والمراكب ووسائل النقل الاخرى والالات والمعدات اي كان ويعتبر كذلك دخلا او ربحا ناجما عن استثمار رأس المال الارباح التي يحققها الشركاء المتضامنون في شركات الاشخاص

ولا يعتبر رأس مال الادوات الضرورية التي يملكها ويستعملها صاحب المهنة او الحرفة لمزاولة مهنته وحرفته .

المادة الرابعة ـ

يعتبر ايرادا صافيا وربحا ناجما عن استثمار رؤوس الاموال كافة الواردات العامة للمعاملات التي تتم خلال السنة وتشمل الواردات العامة جميع المبالغ النقدية الواردة علاوة على الممتلكات والمقتنيات التي يتم الحصول عليها دون مال وذلك بعد ان يخصم منها ثمن البضاعة المباعة وتكاليف الادارة وقيمة الاستهلاك المعقولتين ، ولاتدخل ضمن ذلك المصاريف الشخصية للمكلف بدفع الضريبة .

ويعتبر ايرادا صافيا او ربحا ناجما عن استثمار رأس المال ١٥ ٪ خمسة عشر في المائة من الواردات العامة الا اذا تمكن دافع الضريبة من اقناع الجهة المختصة بغير ذلك بموجب مستندات وفية وسجلات دقيقة .

المادة الخامسة ـ الحد المعفى من الضريبة .

١) يعفى من الضريبة على مجموع مايحصل عليه الفرد من الدخل الشخصي وحده او من الدخل الشخصي مع دخل او ربح استثمار رؤوس الاموال الخمسة آلاف ريال الاولى .

٢) اذا كان الدخل الشخصي للفرد ناجما عن استثمار رؤوس الاموال وحده يعفى من الضريبة على مجموع دخله المذكور العشرة الاف ريال الاولى منه .

ولا يستحق المكلف اعفاء سنويا كاملا الا اذا اقام بالمملكة سنة كاملة او غير مقيم لمدة سنة فاذا ماقلت المدة عن ذلك كان الاعفاء الذي يمنح له متناسبا مع المدة التي اقامها بالمملكة او التي اعتبر مقيما خلالها .

المادة السادسة — نسبة الضريبة .

تكون نسبة الضريبة على مجموع الدخل الشخصي والدخل الصافي او الارباح الناتجة من استثمار رؤوس الاموال فيما زاد على احد حدى الاعفاء المشار إليهما في المادة السابقة على النحو الآتي :

١) خمسة في المائة من الجزء من مجموع الدخل الذي يزيد على احد حدي الاعفاء ولا يتجاوز العشرين ألف ريال في السنة .

٢) عشرة في المائة من الجزء من مجموع الدخل الذي يزيد على عشرين ألف ريال سعودي ولا يتعدى الخمسين ألف ريال في السنة .

٣) عشرون في المائة من الجزء من مجموع الدخل الذي يزيد على خمسين ألف ريال في السنة .

ولا يخضع للضريبة كل دخل حصل عليه الفرد من استثمار مال له في احدى الشركات اذا كان هذا الدخل قد خضع من قبل للضريبة المفروضة على ارباح الشركات طبقا لهذا النظام .

المادة السابعة — استيفاء الضرائب على الدخل الشخصي وواجبات اصحاب العمل تجاه ذلك .

على كل من يستخدم شخصا او اشخاصا خاضعين لضريبة الدخل الشخصي أن يقتطع قيمة الضريبة من اجور ورواتب هؤلاء الاشخاص ويجب عليه دفع القيمة المقتطعة المراجع التي تعينها وزارة المالية في او قبل اليوم الخامس من الشهر التالي للشهر الذي اقتطع منه ذلك المبلغ وعليه ايضا ان يسجل ذلك في الاستمارة المطلوبة تحت اشراف الموظف الذي تنتدبه وزارة المالية . وفي حالة تأخره أو تقصيره عن دفع الضريبة عن الشخص او الاشخاص الذين يستخدمهم يصبح هو المكلف عن دفع هذا المبلغ ويحق لوزارة المالية تحصيله منه بالطرق التي تقررها .

وعلى كل من يستخدم شخصا او اشخاصا أخرين ان يعطيهم علما بمقدار الضريبة المقتطعة من اجورهم او رواتبهم ويسجل ذلك على الاستمارة المختصة .

اما الشركات المسجلة بموجب قانون تسجيل الشركات المصدق بموجب المرسوم الملكي الكريم برقم ١٤٤ فيحق لها ان تقطع المستحق من الضرائب من اجور عمالها ورواتب موظفيها وان تدفعها مرة واحدة عن مدة لا تتجاوز ثلاثة اشهر في او قبل اليوم الخامس عشر من الشهر الذي يلي تلك المدة التي اقتطعت عنها الضرائب

وفي حالة تأخر كل من يستخدم شخصا او اشخاصا اخرين عن دفع الضرائب المستحقة عليهم خلال خمسة ايام من تاريخ موعد الدفع القانوني يغرم بدفع مبلغ اضافي قدره عشرة في المائة ١٠ ٪ من القيمة الاساسية المستحقة واذا تجاوزت مدة التأخير الخمسة عشر يوما تصبح الغرامة ٢٥ ٪ .

المادة الثامنة — استيفاء الضريبة عن دخول اصحاب المهن الحرة وارباب الحرف والدخول الناتجة من استثمار رؤوس الاموال .

اصحاب المهن الحرة وارباب الحرف يكلفون شخصيا بتقديم بيان بمجموع دخولهم الخاضعة للضريبة التي حصلوا عليها من مزاولة مهنهم او حرفهم او من استثمارات رؤوس الاموال المصلحة لزكاة والدخل وبتسديد الضريبة المستحقة عليهم وذلك خلال الخمسة عشر يوما التالية لاستكمالهم سنة في المملكة . ويغرم كل من يتأخر عن تقديم البيان المشار إليه وتسديد الضريبة المستحقة في الموعد المحدد بدفع مبلغ اضافي قدره ١٠ ٪ من الضريبة المستحقة فاذا تجاوز التأخير خمسة عشر يوما تصبح الغرامة ٢٥ ٪ من الضريبة المستحقة

(البقية على الصفحة الثانية)

بتعديل بعض احكام نظام ضريبة الدخل

(بقية ما على الصفحة الاولى)

المادة التاسعة —

كل صاحب مهنة حرة او حرفة اومشتغل باستثمار رؤوس الاموال ويعمل فى نفس الوقت لدى غيره فردا كان هذا الغير ام شركة ام هيئة حكومية او غير حكومية مكلف بان يضيف الى البيان المشار اليه فى المادة السابقة بيانا بما حصل عليه من رواتب او اجور او مكافآت او اتعاب من عمله المذكور وبمقدار ما اقتطعه صاحب العمل من ضريبة عنها .

الباب الثانى

الضريبة على ارباح الشركات

المادة العاشرة — الارباح الخاضعة لضريبة الشركات

تعنى عبارة ارباح الشركات فيما يتعلق بهذا النظام ما يلى :

١) الارباح الصافية التى تحققها كل شركة اموال غير سعودية تزاول اعمالها داخل المملكة فقط او داخلها وخارجها فى آن واحد .

٢) ومجموع حصص الشركاء غير السعوديين من الارباح الصافية لشركات الاموال السعودية .

٣) ومجموع حصص الشركاء غير المتضامنين (الموصين) من غير السعوديين من الارباح الصافية لشركات التوصية .

المادة الحادية عشرة — نسبة الضريبة المفروضة على ارباح الشركات

تكون نسبة الضريبة على الارباح الصافية للشركات على النحو الآتى :

١) عشرون فى المائة من الجزء من الارباح : الذى لا يتجاوز مائة ألف ريال فى السنة .

٢) ثلاثون فى المائة من الجزء من الارباح الذى يزيد على المائة ألف ريال ولا يتعدى الخمسمائة ألف ريال فى السنة .

٣) خمسة وثلاثون فى المائة من الجزء من الارباح الذى يزيد على خمسمائة ألف ريال ولا يتعدى المليون ريال فى السنة .

٤) اربعون فى المائة من الجزء من الارباح الذى يزيد على المليون ريال فى السنة .

ولا تخضع للضريبة الارباح التى تحققها اية شركة اذا كانت هذه الارباح قد سبق تحصيل ضريبة عنها طبقا لهذا النظام .

مادة (٢) تلغى الفقرات (أ و ب و ج و هـ و) من المادة السابعة عشر من النظام .

مادة (٣) يستمر العمل بالاحكام الواردة فى المرسوم الملكى رقم ١٧/٢/٢٨/٧٠٣٤ وتاريخ ١٦ ربيع الاول عام ١٣٧٠ .

مادة (٤) ينتهى العمل بالمرسوم الملكى الصادر برقم ١٧/٢/٢٨/٨٩٥٥ فى ٣ رمضان ١٣٧٠ هـ .

مادة (٥) ينشر هذا المرسوم ويعمل به ابتداء من السنة الحالية ١٣٧٦ وعلى وزير المالية والاقتصاد الوطنى تنفيذه وله اصدار القرارات اللازمة لذلك .

« الختم الملكى »

مشـــــروع

مرسوم ملكى

رقم ١٧ / ٢ / ٢٨ / ٥٧٧ وتاريخ ١٤ / ٣ / ١٣٧٦

بتعديل نظام الزكاة

بعون الله تعالى :

نحن سعود بن عبد العزيز ملك المملكة العربية السعودية .

بعد الاطلاع على نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكى رقم ١٧/٢ / ٢٨ / ٣٣٢١ وتاريخ ٢١ محرم ١٣٧٠ والمعدل بالمرسوم الملكى الصادر برقم ١٧/٢/ ٢٨/ ٨٩٥٥ فى ٣٠ رمضان ١٣٧٠ وبالمرسوم الملكى الصادر برقم ١٧ / ٢ / ٢٨ / ٥٧٦ فى ٤ / ٣ سنة ١٣٧٦ وعلى نظام الزكاة الصادر بالمرسوم الملكى رقم ١٧/٢/٢٨/٨٦٣٤ فى ١٩ جمادى الثانية ١٣٧٠ والمعدل بالمرسوم الملكى الصادر برقم ١ /٢٨/٢٨/ ٨٧٩٩ فى ٨ رمضان عام ١٣٧٠ وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر برقم ٣١ فى ٢٧/٢/ ١٣٧٦

امرنا بما هو آت :

المادة الاولى :

تستوفى الزكاة كاملة وفقا لاحكام الشريعة الاسلامية الغراء من كافة رعايانا السعوديين على السواء ، كما تستوفى من الشركات السعودية التى يكون كافة الشركاء والمساهمين فيها من السعوديين ، كما تستوفى ايضا من الشركاء السعوديين فى الشركات المؤلفة من سعوديين وغير سعوديين .

المادة الثانية :

ينتهى العمل بالمرسوم الملكى الصادر برقم ١٧/ ٢/ ٢٨ /٨٦٣٤ فى ١٩ جمادى الثانية ١٣٧٠ والمرسوم الملكى الصادر برقم ١٧ / ٢ / ٢٨ / ٨٧٩٩ فى ٨ رمضان ١٣٧٠ هـ .

المادة الثالثة :

ينشر هذا المرسوم ويعمل به ابتداء من غرة المحرم عام ١٣٧٠ ويصدر مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير المالية القرارات اللازمة لتنفيذه .

(الختم الملكى)

قرار رقم ٣١ وتاريخ ٢٧ / ٢ / ١٣٧٦

اطلع مجلس الوزراء على المعاملة المرافقة لهذا الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٧٥٣١/ ١ وتاريخ ٢٨ / ١١ /٧٥ ، المشتملة على خطاب معالى وزير المالية رقم ١٠٢٥٢ / ١ وتاريخ ٢١/ ١١ / ٧٥ ، الذى يقترح فيه التعديل المراد ادخاله على نظام الضريبة رقم ١٧/٢/٢٨/ ٣٣٢١ فى ٢١ / ١ / ١٣٧٠ وعلى نظام الزكاة رقم ١٧/٢ / ٢٨ / ٨٦٣٤ فى ١٩ / ٦ / ١٣٧٠ ولدى امعان النظر فى المذكرة التفسيرية لمشروع تعديل النظامين المذكورين ودرس الموضوع فى جلسة عامة ، وبناء على ما تتطلبه الحالة المالية من زيادة ايرادات الدولة فقد رؤى ان من المصلحة استيفاء الزكاة الشرعية من عموم افراد الشعب وان تنظم ضريبة الدخل بصفة تتمشى مع تطور الحياة الاقتصادية فى البلاد وتتمشى مع النظم الضريبية فى العالم . وعلى مقتضى ما ذكر قرر المجلس ما يأتى :

اولا — الموافقة على مشروع المرسوم الملكى المراد اصداره لتعديل بعض احكام نظام ضريبة الدخل والمرافق صورته لهذا .

ثانيا — الموافقة على مشروع المرسوم الملكى المراد اصداره لتعديل نظام الزكاة والمرافق صورته لهذا وان المجلس انما يهدف باجراءاته هذه الى المثل العليا فى النهوض بالبلاد والاخذ بها الى المستوى اللائق بها ، ولما ذكر حرر

فيصل
رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٤ / ٢ وتاريخ ١٨/ ٣ / ١٣٧٦ .

حضرة المكرم وزير المالية والاقتصاد الوطنى

نبعث لكم طيه بصورة من قرار مجلس الوزراء رقم ٣١ فى ٢٧ / ٢/ ١٣٧٦ المختص بتعديل احكام نظام ضريبة الزكاة والدخل .

ونخبركم انه قد صدرت ارادة جلالة مولاى الملك المعظم فى خطاب الشعبة السياسية رقم ١٧/٢/٢٨/ ٥٨١ فى ١٤ / ٣/ ١٣٧٦ بالموافقة على القرار المذكور كما تفضل جلالته حفظه الله بالتوقيع على المرسومين الكريمين المشفوع من طيه صورة منهما الاول برقم ١٧/٢/٢٨/٥٧٦ فى ١٤/ ٣/ ١٣٧٦ وهو المختص بتعديل ضريبة الدخل والثانى برقم ١٧/٢/ ٢٨ /٥٧٧ فى ١٤ / ٣ / ١٣٧٦ وهو المختص بتعديل نظام الزكاة

فيقتضى اعتماد موجبها للـكرتم

فيصل

شركة الزيت العربية الامركية

تعلن

عن حاجتها الى موظفين عرب سعوديين للعمل فى المنطقة الشرقية

من ضمن الفوائد التى يحصل عليها الموظف ما يلى : السكن والاشتراك فى مشروع الادخار ، اجازات العمل والاجازات المرضية والعناية الطبية وفرص التدريب الخاص

خريجو المدارس الثانوية

يشترط فى طلاب الوظائف الذين يحملون شهادة الدراسة الثانوية أن يجتازوا اختبار الكفاءة والفحص الطبى . ومن ثم اختيار الناجحين لاشغال الوظائف الشاغرة على اساس مؤهلاتهم حسب نتائج الاختبارات والمقابلات

سوف يفحص طلاب هذه الوظائف باللغتين العربية والانجليزية

ان الحد الادنى لراتب خريج المدارس الثانوية المكتفى هو ٥٤٥ ريالا شهريا وفيما يلى أمثلة على بعض الوظائف الاخرى الخاصة بخريجى المدارس الثانوية الذين لديهم خبرة عملية سابقة تؤهلهم لاشغال هذه الوظائف ومقابل كل وظيفة الراتب الشهرى الذى يبدأ به الموظف

ريالا سعوديا	
٦٧٥	مترجم (باللغتين العربية والانكليزية)
٦٧٥	كاتب معاملات جمركية
٨٢٠	رسام هندسى
٨٣٠	مراقب فى مستودعات الاغذية
٩٢٥	مراقب نوبة فى المستشفى
٩٢٥	مساعد مراقب لمكتب الاسكان

خريجو الجامعات

يجرى اختيار الطلاب من حملة الشهادات الجامعية والذين يجتازون الفحص الطبى لاشغال الوظائف الشاغرة على أساس المؤهلات ونتائج المقابلات .

الحد الادنى لراتب خريجى الجامعات المكتفين هو ٧٧٥ ريالا سعوديا فى الشهر ويضاف الى ذلك علاوات سنوية عدا امتيازات أخرى .

أما طلاب الوظائف الذين لديهم خبرة عملية سابقة فينتظر ان تعطى لهم رواتب أعلى ويرجى من طلاب الوظائف من العرب السعوديين الاتصال بمكتب التوظيف التابع لشركة ... فى بناية حضرة صاحب السمو الملكى الامير عبد الله الفيصل

شارع الملك عبد العزيز بجدة

أو بمكتب التوظيف فى منطقة الظهران ...

نظــــام السجل التجـــــارى

واللائحــــة التنفيــــذية له

صدر الامر الملكى الكريم فى خطاب الديوان العالى رقم ٢١ / ١ / ٤٤٧٠ والمؤرخ فى ٩ / ١١ / ١٣٧٥ بالموافقة على نظام السجل التجارى واللائحة التنفيذية له ، المنشورين ادناه ، حسبما جاء فى قرار مجلس الوزراء رقم ٥٤ وتاريخ ٢٩ / ٤ / ١٣٧٥ ، والمؤيد بقراره رقم ١١٢ وتاريخ ١٤ / ١٠ / ١٣٧٥ .

((قرار رقم ١١٢ وتاريخ ١٤/١٠/٧٥))

اطلع مجلس الوزراء على المعاملة المرافقة لهذا الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ١/٣٧٣٨ وتاريخ ١٦/٧/٣٧٥ ، المشتملة على نظام السجل التجارى واللائحة التنفيذية له المنظم سابقا من مجلس الوزراء بمقتضى قراره رقم ٥٤ فى ٢٩/٤/٣٧٥ .

وتنفيذا لارادة جلالة الملك القاضية باعادة بحثه مرة اخرى نظرا لوجود بعض الاختلافات فى الرأى فقد اعاد المجلس البحث فى الموضوع مرة اخرى وقرر بالاجماع الموافقة على النظام المذكور ولائحته التنفيذية .

ولما ذكر حرر   فيصل

رئيس مجلس الوزراء

((قرار رقم ٥٤ وتاريخ ٢٩/٤/٧٥))

اطلع مجلس الوزراء على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء المشتملة على خطاب وزير التجارة عدد ٣ وتاريخ ١٢/٧/٣٧٤ ، الذى يستعرض فيه المشاريع الواجب تحضيرها بالنسبة لنواحى السياسة التجارية التى تلائم مصلحة البلاد وانه قد تمكن من وضع مشروع السجل التجارى وطلب درسه من قبل مجلس الوزراء والموافقة عليه كما اطلع على قرار اللجنة المشتركة المتخذ فى شان المشروع المذكور . ولدى درس كل ذلك فى جلسة عامة تقرر ما يأتى :

١ ـ الموافقة على نظام السجل التجارى بالصفة الموضحة فى الاوراق المرافقة لهذا وقد بلغ تعداد مواده (٢٢) مادة .

٢ ـ الموافقة على اللائحة التنفيذية لنظام السجل التجارى بالصفة المدونة فى الاوراق المرافقة لهذا وقد بلغ تعداد موادها ثمانية عشر مادة .

ولما ذكر حرر   فيصل

رئيس مجلس الوزراء

الباب الاول

السجل التجارى

المادة الاولى ـ

تعد وزارة التجارة لكل بلد من البلاد الوارد ذكرها فى الجدول الملحق بهذا النظام دفترا يسمى (السجل التجارى) لتسجل فيه من يفرض عليهم النظام تسجيل اسمائهم من التجار والشركات الذين يزاولون التجارة فى دائرة ذلك البلد سواء كانوا من السعوديين أم من الاجانب وكذا لقيد كافة البيانات المتعلقة بهم المنصوص عليها فى هذا النظام .

ولوزير التجارة ان يصدر قرارات بتعديل الجدول السالف الذكر سواء اكان التعديل بحذف شىء من اسماء البلاد الواردة به او باضافة اسماء بلاد اخرى اليها .

المادة الثانية ـ

على كل تاجر خلال شهرين من تاريخ افتتاح محله التجارى او من تاريخ تملكه لمحل من هذا النوع أو من مباشرته التجارة فى مركز او محل ثابت فى دائرة اى بلد من البلاد الوارد ذكرها فى الجدول المشار اليه ان يقدم طلبا بتسجيل اسمه فى السجل التجارى المخصص لهذا الغرض . وتتعدد الطلبات بتعدد المحلات الثابتة التى يباشر فيها التاجر تجارته وادارة اعماله التجارية ، سواء فى ذلك المحل او المركز الرئيسى للتجارة او لادارة الاعمال التجارية او الفروع والوكالات التابعة له

ويجب ان يشتمل الطلب على البيانات الآتية :

١ ـــ اسم التاجر الكامل واسم والده ، ومحل ميلاده وسنه وجنسيته وعنوان محل اقامته الدائم فى المملكة .

٢ ـــ الاسم التجارى للمحل المطلوب تسجيله وعنوانه وتاريخ افتتاحه .

٣ ـــ نوع التجارة التى يباشرها التاجر فى المحل المطلوب تسجيله .

٤ ـــ اسم المدير او الوكيل المفوض للمحل المطلوب تسجيله ، ومحل ميلاده وسنه وجنسيته وعنوان محل اقامته الدائم فى المملكة

٥ ـــ التاريخ الذى بدأ فيه التاجر مزاولة التجارة فى المملكة .

٦ ـــ اسم وعنوان المحل الرئيسى للتاجر او المركز الرئيسى لادارة اعماله ورقم تسجيله .

٧ ـــ اسماء وعناوين الفروع والوكالات التابعة للمحل او المركز الرئيسى سواء اكانت فى داخل المملكة او فى خارجها .

٨ ـ وللتاجر ان يتقدم فى اى وقت شاء لتسجيل ما يطرأ عليه من تعديل للبيانات الموضحة اعلاه .

المادة الثالثة ـ

على مديرى الشركات التجارية المؤلفة فى المملكة او التى يقع محلها او مركزها الرئيسى فى المملكة او وكلائها المفوضين ، او غيرهم ممن قد توكل إليهم ادارتها ، أن يقدموا طلبا لتسجيل الشركة خلال شهر على الاكثر من تاريخ تأليفها او تاريخ افتتاح مركزها الرئيسى ، وان يقدموا طلبا اخر مستقلا عن كل محل تجارى أو فرع او وكالة تفتحه ، اذا كان منفصلا عن مركزها الرئيسى ، وذلك خلال شهر من تاريخ افتتاحه . ويجب ان يرفق بالطلب صورة طبق الاصل من رخصة تأسيس الشركة وان يشتمل الطلب على البيانات الآتية :

١ ـ اسم الشركة ونوعها .

٢ ـ النشاط التجارى الذى تباشره .

٣ ـ تاريخ ابتداء الشركة ، وتاريخ انتهائها ان كانت محددة المدة .

٤ ـ مقدار رأس المال .

٥ ـ اسم المدير المسؤول عن الشركة .

٦ ـ عنوان المحل او المركز الرئيسى للشركة .

٧ ـ اسم الفرع او الوكالة المطلوب تسجيله ، وعنوانه ونوع النشاط التجارى الذى يباشره واسماء الاشخاص المسئولين عن ادارته ومحل ميلاد كل منهم ، وسنه ، وجنسيته ، وعنوان محل اقامته الدائم فى المملكة .

٨ ـ تاريخ افتتاح الفرع او الوكالة المطلوب تسجيله .

٩ ـ اسماء وعناوين كافة الفروع والوكالات الاخرى التابعة للشركة وكذا ارقام تسجيلها حيث سجلت .

المادة الرابعة ـ

على الاشخاص المسئولين عن ادارة فروع او وكالات تجارية تابعة لشركات اجنبية مركزها الرئيسى فى الخارج ان يقدموا طلب التسجيل خلال شهر من تاريخ افتتاح الفرع أو الوكالة على أن يرفقوا بالطلب صورة عقد تأسيس الشركة مع ترجمة عربية كاملة له ، معتمدة هى والصورة من اى جهة اختصاص يصدر بتعيينها قرار من وزير التجارة . ويجب ان يشتمل الطلب على البيانات الواردة فى المادة الثالثة من هذا النظام .

المادة الخامسة ـ

لا يجوز لاحد ان يعمل بصفة مستورد او مصدر أو مقاول او سمسار او وكيل بالعمولة (كومسيونجى) او وكيل او وسيط تجارى اذا كان اذا لم يكن له محل ثابت يباشر فيه مهنته ، الا بعد الحصول على رخصة بذلك من مكتب السجل التجارى الذى يقع فى دائرته محل اقامته او مركز نشاطه فى المملكة وذلك بناء على طلب يقدمه الى المكتب المذكور يذكر فيه اسمه بالكامل ومهنته ومحل ميلاده ، وسنه وجنسيته ، وعنوان محل اقامته فى المملكة اما ان كان له محل ثابت يباشر فيه مهنته فانه يتعين عليه اتباع احكام (المواد الثانية والسادسة والسابعة والثامنة والتاسعة) من هذا النظام .

المادة السادسة ـ

على كل شخص مكلف بتقديم طلب من الطلبات المشار إليها فى المواد السابقة ان يخطر مكتب السجل التجارى المختص بكل تغيير يطرأ على البيانات السابق تدوينها فى طلب التسجيل اوطلب الحصول على الرخصة ، وذلك خلال شهر على الاكثر من حصول التغيير ويكون الاخطار بطلب يجب ان يشتمل على اسم الطالب ، ورقم رخصته او اسم وعنوان رقم تسجيل المحل الذى وقع التغيير فى بياناته ، وأن يكون من حقلين ، يوضح فى اولهما البيانات المطلوب تغييرها قبل وقوع التغيير وفى الثانى البيانات المعدلة طبقا للتغيير الذى حدث .

المادة السابعة ـ

أ) على التاجر او ورثته او اولياء هؤلاء او أوصيائهم ، او المصفين ، بحسب الاحوال ، ان يطلبوا شطب التسجيل فى الاحوال الآتية :

١ ـ ترك التاجر لتجارته نهائيا فى المحل السابق تسجيله باى سبب من اسباب الترك .

٢ ـ وفاة التاجر .

٣ ـ تصفية الشركة ، وسواء فى ذلك ان تكون التصفية اتفاقية ام طبقا لعقد الشركة ام بحكم من جهة قضاء أم بقرار من احدى جهات الادارة .

ب) ويجب ان يقدم الطلب خلال شهرين من تاريخ الواقعة التى تستوجب الشطب ، وان يكون مصحوبا بصورة طلب التسجيل الاصلى وصورة طلبات التغيير ان وجدت ، وان يشتمل على البيانات الآتية :

١ ـ اسم مقدم الطلب ومحل ميلاده وسنه وجنسيته ومحل اقامته الدائم فى المملكة .

٢ ـ صفته فى تقديم الطلب .

٣ ـ بيان مفصل عن الواقعة التى يطلب من اجلها شطب التسجيل مشفوعة بكافة المستندات المؤيدة ، ومع عدم الاخلال بالجراءات المنصوص عليها فى هذا النظام يكون لمدير العام لمصلحة التجارة الداخلية والخارجية بوزارة التجارة صلاحية اصدار القرارات اللازمة لشطب كل تسجيل لم يتقدم اصحاب الشأن بطلب شطبه فى الموعد المحدد ، وذلك بعد التحقيق من الواقعة المستوجبة للشطب وسماع اقوال اصحاب الشأن .

المادة الثامنة

تقدم كافة الطلبات المشار اليها فى المواد السابقة من أصل وصورة ، وعلى الموظف المختص بمكتب السجل التجارى ان يتحقق من توافر كافة الشروط المنصوص عليها فى النظام بالنسبة الى كل طلب بما فى ذلك التحقيق من شخصية مقدمه . ثم يؤشر على أصل وصورة الطلب بتاريخ وساعة تقديمها ، وبقبول الطلبات المستوفية للشروط ورفض الطلبات الاخرى مع ذكر اسباب الرفض ، كل ذلك مشفوعا بتوقيعه وعليه فى كل حالة ان يحتفظ بالاصل ويرد الصورة الى صاحب الطلب . ويجوز لمن رفضت طلباتهم ان يتظلموا من ذلك بعريضة الى المدير العام لمصلحة التجارة الداخلية والخارجية أو أن يتقدموا بطلبات جديدة ويراعى فى ذلك كله ما تنص عليه اللائحة التنفيذية للنظام .

(البقية على الصفحة الرابعة)

نظام السجل التجارى

(بقية ما على الصفحة الثالثة)

الباب الثانى

احكام عامة

المادة التاسعة

على كل تاجر وكل شركة ذكر اسم مكتب السجل التجارى الملقيد به المركز أو المحل أو الفرع أو الوكالة التى تباشر أى عمل من الاعمال التجارية وذلك فى جميع المكاتبات أو المطبوعات المتعلقة بهذه الاعمال فضلا عن رقم التسجيل وعليهم كذلك اثبات تلك البيانات بالاضافة الى الاسم التجارى على واجهة كل جهة من هذه الجهات

المادة العاشرة

على كافة الجهات المختصة التى يرجع اليها فى توقيع الحدود الشرعية أو فى تعيين القيمين للمحجوز عليهم أو فى رفع الحجز عنهم أو فى تعيين الوكلاء عن الغائبين أو عزلهم ، أو فى اصدار احكام حل الشركات أو بطلانها أو تعيين المصفين ، أو عزلهم أو فى اصدار احكام باشهار الافلاس أو الفائه أو تعيين وقت التوقف عن دفع الديون أو احكام قفل التفليسة أو اعادة فتحها أو احكام اعادة الاعتبار أو الاوامر الصادرة فى الصلح الواقى من الافلاس أو بالحجز على أموال التاجر أو التاجر أو الشركة أن تخطر مكاتب السجل التجارى المختصة بصورة كاملة من الاحكام أو الاوامر التى تصدرها فى أى شأن من هذه الشئون اذا ما تعلقت باحد التجار أو الشركات بمجرد صيرورة هذا الحكم أو الامر نهائيا ، وعلى المكاتب المذكورة قيد ملخص هذه الاحكام فى الصفحة الخاصة بالتاجر أو الشركة التى صدر ضدها الحكم أو الامر

المادة الحادية عشرة

يجوز لاي شخص الحصول على صورة مستخرجة من السجل التجارى عن أى تاجر أو شركة وفى حالة عدم وجود تسجيل يعطى الطالب شهادة بذلك على انه لا يجوز أن تشتمل الصورة المستخرجة على احكام اشهار الافلاس اذا رد اعتبار التاجر ولا قرارات الحجر أو الحجز اذا ما رفعا .

المادة الثانية عشرة

يكون لموظفى السجل التجارى صلاحية التفتيش على المحلات التجارية الواقعة فى دائرة اختصاصهم للتحقق من اتباع المسؤلين عنها لاحكام النظام وبالذات صلاحية ضبط كل مخالفة لاحكامه وعمل المحضر اللازم بذلك

المادة الثالثة عشرة

يعتبر تاجراً فيما يتعلق بهذا النظام كل شخص يمتهن شراء المنقولات بقصد بيعها أو تأجيرها والمقاولون ايا كانوا والسماسرة والوكلاء بالعمولة (الكومسيونجية) والوكلاء والوسطاء التجاريون أيا كانوا والمستوردون والمصدرون والمشتغلون باعمال البنوك والنقل البحرى والبرى أو الجوى وعلى العموم كل من احترف أحد الاعمال التجارية أو نصت انظمة المملكة على اعتباره تاجراً وتعتبر شركة فيما يتعلق بهذا النظام الشركات بكافة انواعها وأيا كان النشاط الذي تزاوله .

الباب الثالث

الجزاءات

المادة الرابعة عشرة

كل مخالفة للمواد الثانية والثالثة والرابعة والخامسة وكذا المادة التاسعة عشرة ، يجازى مرتكبها بغرامة قدرها ثلاثمائة ريال سعودى وتتعدد الغرامات بتعدد المحلات أو الفروع أو الوكالات التى لم تقدم طلبات التسجيل عنها فى الموعد المحدد ، كما يتكرر الجزاء عن المحل الواحد اذا لم يقدم طلب التسجيل عنه ، وذلك عن كل شهر تال لضبط كل مخالفة سابقة حتى يقدم الطلب ويقبل ويصدر فى الحالة الثالثة قرار بغلق المحل زيادة على الغرامة كما يتكرر الجزاء عن كل مستورد أو مصدر أو سمسار أو وكيل بالعمولة (كومسيونجى) او وكيل او وسيط تجارى او مقاول يستمر فى مزاولة مهنته دون الحصول على الرخصة المشار اليها فى المادة الخامسة وذلك عن كل شهر تال للمخالفة حتى يحصل على الرخصة المذكورة .

ويجازى بغرامة قدرها ثلاثمائة ريال سعودى ايضا كل من فتح لاى غرض من الاغراض محلا سبق الحكم باغلاقه تنفيذا لحكم هذه المادة ما لم يحصل مقدما على اذن بذلك من مكتب السجل التجارى المختص او لم يتم التسجيل عنه وفقا لاحكام هذا النظام .

المادة الخامسة عشرة ـ

كل مخالفة للمواد السادسة والسابعة والتاسعة يجازى مرتكبها بغرامة قدرها مائتا ريال سعودى ، ويستثنى من ذلك ورثة التاجر المتوفى او اولياؤهم أو أوصياؤهم فيما يتعلق بشطب التسجيل . ويجب ان يتضمن القرار الصادر بتوقيع الجزاء عن مخالفة المادة السادسة الامر بالتأشير فى السجل بالتغيير موضع المخالفة وعن مخالفة المادة السابعة الامر بشطب التسجيل .

المادة السادسة عشرة ـ

لا يسقط تقديم الطلب فى الموعد المحدد العقوبة عن عاتق المكلف بتقديم احد طلب من الطلبات المشار اليها فى المواد الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والتاسعة عشرة الا اذا كان الطلب مستوفيا لكافة الشروط المنصوص عليها فى النظام ، وقبل عند تقديمه ، او بناء على قرار من المدير العام لمصلحة التجارة الداخلية والخارجية بوزارة التجارة طبقا للمادة الثامنة من النظام .

المادة السابعة عشرة ـ

ويجازى بغرامة قدرها خمسمائة ريال لكل من تعمد ذكر بيانات غير صحيحة فى اى من الطلبات التى يقدمها الى مكتب السجل التجارى تنفيذا لاحكام هذا النظام ويجازى بغرامة قدرها خمسمائة ريال ، كذلك كل تاجر اومدير فرع او وكالة يذكر على المكاتبات او المطبوعات المتعلقة باعماله التجارية مايفيد حصول القيد فى السجل مع عدم حصوله ، او يذكر بها رقم قيد غير خاص به أو يستعمل أوراقا خاصة بتسجيل سبق شطبه مع علمه بذلك أو يثبت على واجهة محله اسما تجاريا أو رقم قيد غير خاص به

المادة الثامنة عشرة ـ

يكون توقيع الجزاءات المنصوص عليها فى هذا الباب بما فيها الغلق بقرار من مدير عام مصلحة التجارة الداخلية والخارجية بوزارة التجارة وذلك بعد الاطلاع على الاوراق والتحقيقات التى يجريها مكتب السجل التجارى الذى وقعت فى دائرته المخالفة ، لا يجوز توقيع اى جزاء قبل سماع اقوال المخالف او من يمثله وتحقيق دفاعه تحقيقا كاملا الا اذا امتنع عن الحضور فى المواعيد التى يحددها المكتب المذكور لذلك الغرض بالرغم من التنبيه عليه على يد احد رجال الشرطة وبدون عذر مقبول ويجب ان تكون القرارات مسببة والا كانت باطلة .

ولا تعتبر القرارات المذكورة نهائية واجبة التنفيذ الا بعد خمسة عشر يوما على تاريخ تسليم صورة كاملة منها الى صاحب الشان او موافاته بها بكتاب مسجل دون أن يتظلم منها ويوقف تقديم التظلم فى الميعاد المذكور تنفيذ القرار حتى يفصل فى التظلم .

ويكون التظلم بطريق تقديم عريضة الى مكتب السجل التجارى الذى وقعت فى دائرته المخالفة وبعد سماع اقوال المتظلم او من يمثله وتحقيق اقواله يحال التظلم مع كافة الاوراق الى وزير التجارة ليصدر فيها قرارا اما بتأييد العقوبة او بالغائها حسبما يبين له من الاوراق ، وقرار الوزير فى هذا الشان نهائى واجب التنفيذ بمجرد اعلان صاحب الشان به وللوزير قبل اصدار قراره أن يأمر باستيفاء ما قد يكون نقصا من التحقيقات المؤدية الى الحقيقة .

الباب الرابع

احكام ختاميه

المادة التاسعة عشرة ـ

يجب على الشركات والبنوك وعلى المستوردين والمصدرين والمقاولين والسماسرة والوكلاء بالعمولة (الكومسيونجية) والوسطاء والوكلاء التجاريين ايا كانوا المشتغلين بالتجارة عند العمل بهذا النظام ان يقدموا طلبات التسجيل ، او الحصول على الرخصة المشار إليها فى المادة الخامسة خلال الشهر التالى للعمل به ويجب على باقى التجار ان يقدموا طلبات التسجيل خلال شهرين من تاريخ العمل بالنظام .

المادة العشرون ـ

يصدر مجلس الوزراء لائحة تنفيذية لهذا النظام تشمل على الاخص رسوم طلبات القيد والتغيير والشطب والمستخرجات والصور واجراءاتها ورسوم صرف الرخص المشار اليها فى المادة الخامسة من النظام .

المادة الحادية والعشرون ـ

يلغى نظام تسجيل الشركات ، وكل ما يتعارض معه من الانظمة والتعليمات

المادة الثانية والعشرون

ينشر هذا النظام فى الجريدة الرسمية وعلى وزير التجارة تنفيذه ، ويعمل به بعد شهر من تاريخ نشر لائحته التنفيذية فى الجريدة المذكورة ، ويحدد تاريخ انشرها بقرار من وزير التجارة .

جدول المدن

التى يطبق عليها النظام

١ ـ الرياض .
٢ ـ جدة .
٣ ـ مكة المكرمة .
٤ ـ المدينة المنورة .
٥ ـ الطائف
٦ ـ الدمام .
٧ ـ الخبر .
٨ ـ الظهران .
٩ ـ جيزان

اللائحة التنفيذية لنظام السجل التجارى

المادة الاولى ـ

يصدر وزير التجارة القرارات اللازمة لتأسيس مكاتب السجل التجارى . ويحدد فى هذه القرارات مقر ودائرة اختصاص كل مكتب ويجوز ان تشمل دائرة اختصاص المكتب الواحد اكثر من بلد واحد وتنشر هذه القرارات فى الجريدة الرسمية .

المادة الثانية ـ

يعد كل دفتر من دفاتر السجل التجارى من صفحات مطبوعة ، وفق نموذج يصدر به قرار من وزير التجارة ويشتمل كل دفتر على مائتين وخمسين ورقة من خمسمائة صحيفة . وترقم الصفحات بارقام متسلسلة ويستمر تسلسل الارقام فى السجلات التالية اذا ما انتهت صفحات السجلات السابقة ، ويجب أن تختم كل صفحة بخاتم المكتب ويكون لكل بلد سجل خاص او سجلات متتابعة بارقام خاصة منفصلة عن ارقام السجلات الاخرى الخاصة بغيرها من البلاد .

المادة الثالثة ـ

تحرر طلبات التسجيل او التأشير بالتغييرات او شطب التسجيل المنصوص عليها فى النظام على الاستمارات التى تعد لهذا الغرض ووفق النماذج التى يصدر بها قرار من وزير التجارة ويجب ان يرفق بكل منها المستندات المؤيدة له وان تكتب بخط واضح وبدون تحشير او كشط وان يوقع الطالب على كل اضافة او تصحيح يجريها عليها او ان تقدم من الاشخاص المكلفين بتقديمها طبقا للنظام ويجوز لهم ان يوكلوا عنهم غيرهم فى ذلك بتوكيل خاص معتمد من شاهدين يحفظ مع اصل الطلب بمكتب السجل التجارى

(البقية على الصفحة الخامسة)

نظام السجل التجارى

(بقية ما على الصفحة الرابعة)

المادة الرابعة –

لا يقبل اى طلب الا اذا كان مستوفيا للشروط المنصوص عليها فى النظام وفى هذه اللائحة التنفيذية ومصحوبا بالايصال الدال على سداد الرسم المقرر ولصاحب الطلب المرفوض ان يتظلم من رفض طلبه لى وزير التجارة الذى له بعد الاطلاع على الاوراق ان يصدر قرارا ملزما لمكتب التسجيل المختص بقبول الطلب وتسجيله

المادة الخامسة

يمسك مكتب السجل التجارى دفترا عاما لايداع الطلبات المقدمة ايا كانت ويجب ان يشتمل هذا الدفتر على اسم مقدم الطلب وموضوع طلبه و بيان المستندات المرافقة به وتاريخ وساعة ورقم الايداع ويكون الترقيم بارقام مسلسلة و يبدأ فى اول شهر المحرم من كل سنة وينتهى بنهاية السنة ويؤشر مكتب السجل التجارى على صورتى الطلب بالرقم المتتابع وتاريخ الايداع وساعته ويعطى الطالب ايصالا موقتا يشتمل على البيانات الآتية :

١ – رقم ايداع الطلب وتاريخ وساعة الايداع .

٢ – اسم الطالب .

٣ – موضوع الطلب .

٤ – بيان المستندات المرافقة للطلب .

المادة السادسة

يخصص لكل من قبل طلب تسجيله من التجار أو الشركات صفحة خاصة بالسجل ويتم التسجيل بنقل بيانات الطلب بترتيبها الوارد فى الطلب الى الصفحة المذكورة مضافا اليها تاريخ ورقم الايداع وعلى الموظف المختص بعد ذلك ان يدون رقم الصفحة على كل من أصل الطلب وصورته ويعتبر هذا الرقم هو رقم التسجيل المنصوص عليه فى النظام .

المادة السابعة

فى حالة التأشير ببيانات من شأنها تغيير البيانات المقيدة فى السجل يجرى شطب البيانات الاصلية بالمداد الاحمر وتدون البيانات الجديدة فى الخانة نفسها من واقع الطلب المقدم من صاحب الشان ويشار فى السجل الى تاريخ حصول التأشير الخاص بذلك والى المستند المؤيد للتعديل وتاريخ تقديم الطلب و رقم ايداعه .

المادة الثامنة

يكون شطب التسجيل بوضع خطين متقاطعين بالمداد الاحمر يشملان الصفحة كلها و يشار فى هامش السجل الى تاريخ حصول الشطب وسببه والى تاريخ الطلب المقدم من صاحب الشان ورقم ايداعه ان وجد .

المادة التاسعة

بعد قيد البيانات الواردة فى الطلب ايا كان ترد الى مقدم الطلب صورة الطلب مختومة بختم المكتب ومؤشر عليها بحصول التسجيل أو التغيير أو الشطب وتحفظ الصورة الأخرى فى اضبارة بحسب تواريخ الايداع سنة بسنة .

المادة العاشرة

على مكاتب التسجيل التجارى التأشير بكل جزاء يوقع على أحد المقيدين فى السجل فى الصفحة الخاصة به وعليها امساك دفتر خاص لقيد كافة الجزاءات الموقعة على المقيدين فى السجل أو على غير المقيدين فيه توضح فيه اسم كل منهم ورقم تسجيله ان كان مسجلا وملخص المخالفة ومقدار الجزاء وتاريخ صدور القرار به من المدير العام لمصلحة التجارة الداخلية والخارجية وتاريخ اعلانه الى المخالف وتاريخ تقديم التظلم ان قدم تظلما ومضمون القرار الصادر من وزير التجارة فيه وتاريخه ثم تاريخ تنفيذ الجزاء بعد صيرورة القرار الصادر به نهائيا .

المادة الحادية عشرة

على مكاتب السجل التجارى عمل التحقيق اللازم فى كل حالة تستوجب شطب تسجيل اذا لم يتقدم اصحاب الشأن بطلب الشطب عنه فى الميعاد ثم عرض النتيجة على وزير التجارة ليصدر قرارا بشطب التسجيل المذكور .

المادة الثانية عشرة

يصدر وزير التجارة قرارا يضمنه نموذجا لكل من استمارات تقديم طلبات الحصول على الرخص المشار إليها فى المادتين الخامسة والتاسعة عشرة من النظام وللسجلات التى تمسكها مكاتب السجل التجارى لقيد هذه الطلبات والرخص التى تصرفها ولايجوز الامتناع عن صرف رخصة الى طالبها الا اذا كان فى طلبه لها أو صرفها إليه مخالفة لاحد انظمة المملكة ويجوز التظلم من الرفض بطلب يقدم الى وزير التجارة .

المادة الثالثة عشرة

على مكاتب السجل التجارى موافاة مكتب الاحصاء فى وزارة التجارة أول كل شهر ببيانات عن طلبات التسجيل أو طلبات التأشير بالتغيير أو طلبات الشطب التى قبلت مع ذكر أسماء اصحابها وجنسيتهم ونوع تجارتهم ورقم التسجيل وكذا ببيان عما يقبل من طلبات الحصول على الرخص المشار إليها فى المادتين الخامسة والتاسعة عشرة من النظام يبين فيه اسم صاحب الرخصة وجنسيته ومهنته ورقم رخصته و يعد مكتب الاحصاء المذكور سجلا عاما يقيد فيه بارقام اسماء كافة التجار والشركات المسجلة فى السجلات التجارية بجميع مكاتب المملكة وكذا اسماء المستوردين والمصدرين والسماسرة وغيرهم من اصحاب الرخص المشار إليها آنفا ويبين امام كل اسم جنسية صاحبه ورقم تسجيله أو رقم الرخصة واسم المكتب الذى حصل فيه التسجيل أو صرفت منه الرخصة وعلى مكتب الاحصاء اخطار مكاتب السجل بارقام القيد فى السجل العام المذكور ليؤشروا بها فى السجلات التجارية .

المادة الرابعة عشرة

تصرف استمارات كافة الطلبات المشار إليها فى النظام وهذه اللائحة مجانا ويجب ان يلصق عليها عند تقديمها الطوابع المالية المعتادة .

المادة الخامسة عشرة :

تصدر وزارة التجارة فى الشهر الاول من كل سنة نشرة تضمنها بيانا بما تم تسجيله فى السجل التجارى الخاص بكل بلد خلال تلك السنة ويجب ان تشتمل النشرة على البيانات الآتية :

١ – اسم التاجر (او الشركة) وجنسيته .

٢ – موقع المحل الذى حصل التسجيل عنه والاسم التجارى له .

٣ – نوع التجارة التى يباشرها، واذا كان الامر يتعلق بشركة فيذكر نوعها ومقدار رأس مالها .

٤ – رقم القيد فى السجل .

كما تضمن النشرة بيانا بما تم تغييره من البيانات الخاصة بالتسجيلات السابقة وبما تم شطبه من تلك التسجيلات وان تضمن كذلك اسماء المستوردين والمصدرين والمقاولين والسماسرة والوكلاء بالعمولة (الكومسيونجية) والوكلاء والوسطاء التجاريين الذين حصلوا على الرخص المشار إليها فى المادتين ٥ و ١٩ من النظام، وان تضمن كذلك ملخص الاحكام المتعلقة بمواد الافلاس أو رد الاعتبار أو الصلح مع الدائنين والاحكام الخاصة بتعيين القيمين والوكلاء عن المحجور عليهم والغائبين أو عزلهم .

المادة السادسة عشرة :

يكون رسم التسجيل والتأشير بالتغييرات ورسم الرخص ورسم المستخرجات والشهادات وفقا لما يلى :

قطع الحكومة العربية السعودية علاقاتها السياسية مع الحكومتين البريطانية والفرنسية

بلاغ من المديرية العامة للاذاعة والصحافة والنشر .

بناء على الاعتداء المسلح الواقع من حكومتى بريطانيا وفرنسا على الشقيقة مصر فى حالة كونها المعتدى عليها من اسرائيل و بناء على عدم قبول الدولتين المذكورتين قرار هيئة الامم المتحدة توقيف اطلاق النار واقرارهما بالاعتداء بدون مبرر فان حكومة صاحب الجلالة قررت قطع علاقاتها السياسية مع الحكومتين المذكورتين اعتبارا من تاريخ تبليغه .

هذا وقد علمت الاذاعة السعودية أن سعادة الاستاذ ابراهيم السويل القائم بوكالة الخارجية قد استدعى ضحى هذا اليوم (الثلاثاء ٣/٤/٧٦) سفيرى بريطانيا وفرنسا وبلغهما البيان الصادر بقطع العلاقات الدبلوماسية مع حكومتيهما .

منع الحكومة العربية السعودية

شحن وتموين السفن الانكليزية والفرنسية

وكذلك السفن التى تتجه الى بلديهما بمنتجات البترول السعودى

اذاعت المديرية العامة للاذاعة والصحافة والنشر مايلى :

بالنظر للاعتداء الصارخ الذى قامت به انجلترا وفرنسا على الشقيقة مصر بدون مبرر على الاطلاق فى حالة كونها ضحية للاعتداء الاسرائيلى فان الحكومة العربية السعودية أصدرت اوامرها الى الجهات المختصة بمنع شحن وتموين جميع السفن الانكليزية والفرنسية وايضا السفن الاخرى التى تتجه بحمولتها الى هذين البلدين من جميع منتجات البترول السعودى .

تحرك الجيش السعودى الى الاردن

بلاغ رسمى من وزارة الدفاع السعودى

تحرك الجيش السعودى الى الاردن وهو الان على وشك الدخول الى الحدود الاردنية وذلك تضامنا منه مع شقيقاته الدول العربية .

ريال سعودى	
١٠٠	عن كل طلب تسجيل شركة او محل أو فرع أو وكالة لشركة (سنويا)
٥٠	عن كل طلب تسجيل اخر (سنويا)
٥٠	عن كل طلب رخصة من الرخص المشار إليها فى المادتين ٥ و ١٩ من النظام سنويا .
٢٠	عن كل طلب بالتأشير بالتغيير فى البيانات السابق تسجيلها
٢٠	عن كل صفحة من صفحات السجل التجارى تستخرج بياناتها .
١٠	عن كل بيان يستخرج من السجل الخاص بالرخص المشار اليها عاليه
١٠	عن كل شهادة بعدم وجود تسجيل أو رخصة .

ولا تحصل على طلبات الشطب رسوم ويعفى من الرسوم المستخرجات التى تطلبها مصالح الحكومة لاغراض رسمية .

المادة السابعة عشرة :

تعد دفاتر ايصالات بكل مكتب من مكاتب السجل التجارى بحيث يكون كل ايصال منها من ثلاث صور برقم مسلسل واحد تحفظ الاولى بالدفتر وتسلم الصورتان الاخريان لدافع الرسم ليرفق احداهما بالطلب عند تقديمه وتحتفظ بالاصل

المادة الثامنة عشرة

يعمل بهذا القرار بعد شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ويعهد لوزير التجارة تاريخ العمل بقرار منه .

اقبال الشعب العربي السعودى للتطوع في ميادين الجهاد بجانب الجيش السعودى المظفر وعلى رأسهم الامراء من آل سعود الميامين

تدفق سيل البرقيات الحماسية من مختلف طبقات الشعب على الديوان الملكى العالى

اذاع راديو مكة المكرمة مايلى :

ما ان افتتح مكتب قبول المتطوعين في مدينة الرياض حتى توافدت عليه جموع غفيرة من ابناء هذا الشعب الكريم تحدوهم جميعا الرغبة الصادقة الاكيدة في ود كيد المعتدين والذود عن الوطن الغالى. وحينما كان الضباط والموظفون المختصون بقيد الاسماء يسجلون طلبات التطوع فوجئوا بان بين المتطوعين حضرات اصحاب السمو الملكى الامير فهد بن عبد العزيز وزير المعارف والامير سلطان بن عبد العزيز وزير المواصلات والامير سلمان بن عبد العزيز امير الرياض والامراء تركي بن عبد العزيز وسطام بن عبد العزيز وبدر بن سعود وفيصل بن سعود وبندر بن سعود وخالد بن سعود واحمد بن عبد العزيز وخالد بن عبد العزيز .

وقد بلغ عدد الذين سجلوا اسماءهم في خلال اربع وعشرين ساعة خمسمائة متطوع اغلبهم من طلبة المدارس الثانوية ولا يزال الاقبال على مكاتب التطوع مستمرا وبشكل يدعو الى الفخر والاعتزاز. نسال الله ان يحفظ لنا عروبتنا وديننا القويم في ظل الملك المفدى .

جلالة الملك سعود الاول - الرياض

ازاء الموقف الحالى من اعتداء بريطانيا وفرنسا وخادمتها اسرائيل اقسم الشباب العربي يمينا قاطعا ونصه : اقسم بالله العظيم ان احارب الصهيونية الاثيمة وبريطانيا الغاشمة، وفرنسا المجرمة وكل من يعادينا في السلم والحرب سأقاطعهم ولا آكل من منتوجاتهم ولا ألبس من مصنوعاتهم وسأحاربهم ما استطعت اقتصاديا وعسكريا واوقف نفسي ومالى وراحتى ودمى فداء لقوميتى وتضامنا مع هذا الشعور نهيب بجلالتكم اصدار الامر الى كافة التجار بالتوقف عن استيراد اى نوع من منتوجات الدول المذكورة رغم مقاطعة اسرائيل. حيا الله جلالتكم وعاشت العروبة بخير ما قامت جهود العرب على ذلك .

التواقيع

محمد عمر عبد الرزاق ، محمد الراشد ، محمد القاعوم، عبد الله بن احمد الدوسرى ، على احمد الغامدى ، عبد العزيز العومى ، على عديب، ابراهيم الجامع، عبد الرزاق، صالح الجاسر، سعد بشيش ، عمر حمزة حكيم ، عبد الله القرشى، ابراهيم يوسف البردى، ابراهيم المطلق ، احمد عبد السلام ، عبد الله بن عبد العزيز الصالح، صالح غريب، عبد الكريم السلمى، عبد الله المساعد الفايز، عبد الله العومى ، عبد الرحمن الغضيب ، ناصر بن سعيد زهران ، محمد خالد .

(جميعهم بمكتب وزارة المالية)

مولاى صاحب الجلالة الملك المعظم

رغبة في اداء الواجب الوطنى واستجابة لنداء الامة العربية في هذا اليوم الذى تجتاز فيه الامة مرحلة حاسمة هى مرحلة الحياة او الموت في كفاحها مع الاستعمار في هذا اليوم الذى اصبح فيه الجهاد فرضا على كل عربى مخلص لوطنه وعروبته بل وانسانيته نحن طلاب المدرسة الثانوية نرغب ان نهب انفسنا وان نعدها الاعداد اللائق للدفاع عن امتنا العربية ومليكنا لذا نلتمس من جلالتكم الامر على من يلزم باعداد مراكز التدريب العسكرى في اوقات فراغنا من ساعات الدراسة ادام الله جلالتكم عزا للعروبة

أبناؤكم طلاب المدرسة الثانوية بالرياض

عنهم فهد العبد الجبار

حضرة صاحب الجلالة الملك سعود المعظم

ساءنى تعدى بريطانيا وفرنسا والصهيونية البغيضة على مصر وانا اقدم نفسى ومالى تحت امركم وسأجيب النداء مهللا مكبرا لازالة نصرة للاسلام

مراقب مخابرة لاسلكى الاحساء

حمد المبارك

صاحب الجلالة مولانا الملك سعود المفدى - الرياض

مولانا بلغنا ما اثار الشعور وهز مناط القلوب وهو الاعتداء الاثيم على مصر وبلاد العرب من لدن القوات الاستعمارية المجرمة وانا يا مولانا وكافة اهالى عنيزة لنضع ارواحنا والنائحت رايتكم المنصورة دفاعا عن ديننا واوطاننا وعروبتنا من براثين هؤلاء المتعدين الظالمين وان الله سبحانه قد وعد عباده النصر وحثهم على الجهاد والاستبسال وانا لنسأل الله العظيم ان يقدر للعرب والاسلام على يديكم ابلغ النصر واسمى التأييد وان الله لناصرنا وخاذل اعدائنا بحول الله وقوته ايدكم الله بنصره وحرسكم برعايته مولاى .

خالد بن عبد العزيز السليم

جلالة الملك المعظم :

ان سكان اقليم بطين الرياض ضرماء والمزاحمية والباطن وسلمان وملحقاتها اميرهم وكبيرهم وصغيرهم يبدون استعدادهم التام لجهاد العدو والمخادع من شراذمة بنى صهيون ومانقلته وتخفيه بريطانيا الظالمة من كيد مبيت للعرب لايدع مجالا لبصر الحكيم ونسترحم ان بياض سيوفكم يلمع في ظلمات الاحداث ونريد خوض المعارك امنين مطمئنين عالمين ان الفرار من الموت هو الموت وان طلبة الموت هو الحياة

ومن لم يمت بالسيف مات بغيره
تنوعت الاسباب والموت واحد

ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم. لا اظن ان فيه قتالا افضل من قتال اخوان القردة والخنازير الذين والعروبة يدعوان كل عربى الى جهاد هؤلاء الشراذمة والله تعالى يحفظكم .

المخلص قاضى ضرماء والمزاحمية وملحقاتها

حمد الحقيل

مولاى الملك المعظم ايده الله - الرياض

مولاى سبق ان كنت بالجيش برتبة وكيل سرية وقد حضرت حرب فلسطين باول فرقة. الآن يامولاى عريف بالشرف رقم ٤ ارجو منحى برتبتى السابقة او الحاقى بزملائى فضلا من جلالتكم مع ارسالى باول فرقة الى الميدان مولاى .

المقدم الخادم عريف بالشرف رقم ٤

ظافر بن محمد بن عبد الله الشهرى

مولاى جلالة الملك المعظم ايده الله

خادمكم عبد الله الحمد بن عقيل يشعر جلالتكم بانه هو وعائلته ومايملك تحت يده مستعد للطلب للجهاد في سبيل الله ثم باى جهة تكون ولاشعار جلالتكم مولاى . المملوك

عبد الله الحمد بن عقيل

الرياض - الشنطة - جلالة الملك المعظم ايده الله

مولاى ارجو الحاقى بالقوات المقاتلة فوراً

خادمكم

عبد الرحمن غدوق الشمرى جندى رقم ١٦٦

الرياض - مولانا صاحب الجلالة الملك المفدى سعود بن عبد العزيز المعظم مولانا اننا نقدم انفسنا الى جلالتكم. ان الارواح رخيصة والوطن العربى غالى ايدكم الله مولاى مستعدين

عبيد بن جعفر اولاده وبنى كعب

الموجودين بالدمام

الرياض - سيدى صاحب الجلالة الملك سعود المعظم .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سيدى صاحب الجلالة

أرجو من جلالتكم قبولى جنديا في صفوف جيشكم الباسل لاجل نصرة حق العرب على باطل فرنسا وحليفتها بريطانيا والصهيونية الغاشمة والله يحفظ جلالتكم ذخراً للعرب والاسلام. على بن احمد عودة

جلالة الملك المعظم - الرياض

افادى بنفسى انا وجماعتى عزة دون لزومكم ارجو من الله ثم منكم - الامر لنا بالتسليح في الجهاد او في لزوم الحاضر محمد بن عور قصرى

مولاى جلالة الملك سعود ايدكم الله

بمناسبة اعلانكم للتعبئة العامة للجيش وفتح مكاتب المتطوعين ارجو قبول تطوعى بالجيش المظفر والحاقى بالمدرسة العسكرية حيث انى لم ازل طالبا قابلا للتعليم جعلكم الله ذخراً للعرب والمسلمين سلطان على رواح

تبرع جلالة الملك المعظم

بمليونى ريال للهلال الاحمر في مصر

أذاعت المديرية العامة للاذاعة والصحافة والنشر ما يلى :

أصدر حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم امره بتحويل مبلغ مليونى ريال عربى أى مائتى ألف جنيه مصرى لادارة الهلال الاحمر في مصر لانفاقها لاسعاف ومداواة الجرحى الذين صيبوا نتيجة العدوان الاسرائيلى البريطاني الفرنسى على الاراضى المصرية الشقيقة وذلك كمساهمة أولية لاسعاف ضحايا ذلك العدوان .

دعوة الضباط والجنود الذين سبقت لهم خدمة عسكرية

للالتحاق بالجيش السعودى المظفر

اذاع راديو مكة المكرمة مايلي .

بناء على ماتتطلبه ظروف البلاد الحاضرة يأمر وزير الدفاع والطيران كل فرد سبق له شرف الخدمة في الجيش من صف الضباط والجنود ان يقدموا انفسهم لاقرب منطقة عسكرية لترحيلهم. وعلى امراء المناطق اعتماد ترحيل كل من يراجعهم الى أقرب منطقة عسكرية من صف الضباط والجنود الذين سبق لهم الخدمة بالجيش ؟

اهتمام حكومة جلالة الملك المعظم في هذه الظروف الطارئة

بتأمين المواد الغذائيه للشعب وحماية مصالحه من الاستغلال

بيان من المديرية العامة للاذاعة والصحافة والنشر :

سبق انه حينما قررت الحكومة اعفاء الارزاق الضرورية من الرسوم الجمركية استجابة لرغبة حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم كان القصد من ذلك الاعفاء التخفيف عن الجمهور والشعب والحصول على قوته الضرورى بأثمان معقولة ولكن لوحظ في هذه الايام ان رفع بعض التجار الذين يتعاطون البيع والشراء والمتسببين رفع هؤلاء اسعار الارزاق بدون اى مبرر بدلا ان يخفضوها وبما ان الحوادث الاستثنائية التى طرأت لاتبرر هذه الزيادة فلا الاسعار زادت في مصادرها ولا ادت تم توريد الحاجيات من مختلف البلاد لذلك فان الحكومة تخطر هؤلاء بضرورة الاقلاع عن اطماعهم وعن استغلال الشعب واعادة الاسعار الى ما كانت عليه وقد صدرت التعليمات الى وزير المالية والاقتصاد الوطنى بأنه اذا لم ينفذ التجار هذا الانذار يقوم باتخاذ التدابير اللازمة بتأمين حاجة البلاد من قبل الحكومة وبتخذ ما يراه لازما لحماية مصالح الشعب من الاستغلال